تفضيل الوقوف بين يدي الولي على عبادة الله تعالى

هل هي عبارة خرافية أم شرعية ؟

شاهدت مقطعا لأستاذ في مجمع من الناس يحكي فيه رؤيا منامية مروية عن أحد الصالحين، يذكر فيها أنه رأى النبي ﷺ في المنام ، فسأل الرائي رسول الله ﷺ عن أفضل الأعمال ، فأجابه النبي ﷺ بالجواب التالي ، الذي أنقله بلفظ هذا الأستاذ ، وبتعليقه عليه، بلفظه وبحرفية عبارته :

حكى المتحدّث أن الرائي قال لرسول الله ﷺ في المنام : «ما أفضل الأعمال : فقال ﷺ : وقوفك بين يدي ولي من أولياء الله تعالى قدر حلب شاة أو شيّ بيضة خيرٌ لك من أن تعبد الله حتى تتقطع إرْبًا إرْبًا .

(ثم علق المتحدث بقوله) : إذا كان هذا فضل من وقف بين يدي ولي كامل قدر حلب شاة، فكيف بمن أحبه وكيف بمن جالسه ؟!».

ثم إني نشرت هذا المقطع في الفيسبوك ومنصة (X)، وعلقت عليه بقولي : «هذا هو الضلال بعينه ، والغلو الذي ما بعده غلو ، ومنهج الاستدلال البدعي الخرافي الذي لا يمت للعقل بصلة ، فضلا عن العلم !»[1].

فقام بعض المدافعين عن حزبه بمحاولة الرد على نقدي هذا ، وتبعه الأستاذ صاحب المقطع بالدفاع عن نفسه بمحاولة تبرير العبارة القبيحة التي حكاها في تلك الرؤيا المزعومة ، محاولا تصحيح باطلها . فاستمعت وقرأت للجميع ممن بلغني دفاعه عن العبارة الباطلة ، عسى أن أجد دفاعًا علميا ليس فيه مكابرة ولا دفاعا حزبيًّا . فخاب رجائي فيمن كنت أنتظر منهم أن

---

(١) وهذا هو رابط المنشور :

يكونوا أزكى نفسًا من حظوظ النفس ، وأولى بالرجوع إلى الحق وعدم معاندته ، وبتقديم الحمية للشرع على الحمية للجماعة والحزب وللنفس .

وحيث إني لا أستطيع الظهور المصور ، اكتفيت بهذه الأوراق تعليقًا على ذلك الدفاع الساقط .

وسيكون ذلك تحت عناوين فرعية :

بيان سبب الرفض الشديد لهذه العبارة

١- ظاهرها – القويُّ ظهورُه – الذي فيه تقديم الوقوف بين يدي الولي على الوقوف بين يدي الله تعالى ، التقديم البائن ، الذي لا يجعل بينهما تقاربًا ! حتى جعلت الوقوف بين يدي الولي أفضل من الوقوف في عبادة بين يدي الله تعالى بأضعاف مضاعفة : هي الفرق بين الوقوف قدر خمس دقائق والوقوف حتى تتقطع إربا إربا !

٢- معارضة ظاهر العبارة لتوحيد الله تعالى ؛ إذ ظاهر العبارة أن تزكية النفس لا تتحقق بالإطراح بين يدي الله تعالى في عبادته ، وأنها لا تتحقق إلا بواسطة الولي !

ولذلك استغل خصوم التصوف ظاهر هذه العبارة بالتكفير الصريح ، وأكّدوا به أن الصوفية قد جعلوا بين العبد وربه وسائط ، وأن العبد لا يصل عندهم إلى الله تعالى إلا بواسطة تقربهم بالأولياء إلى الله زُلفى .

ولو كانت العبارة لا تدل على ذلك المعنى الباطل ، لما كان في تكفير من اعتاد التكفير الباطل أمرٌ جديد يستوجب نقد تلك الرؤيا ولفظها ، لكن الواقع أن العبارة تدل بظاهرها على ذلك المعنى الباطل .

ولو أراد المدافعون عن التصوف الدفاع عنه بعلم لاكتفوا بالتصريح بخطأ العبارة ، بل لما أوردُوها أصلا ، فإذا أوردوها أتبعوها بشرحها المزعوم ، مع أنه لا اضطرار لإيرادها أصلا ، وفي نصوص الشرع وواضح كلام أهل العلم ما يؤدي معناها المزعوم من غير لبس ولا إيهام .

٣- معارضة ظاهر العبارة للنصوص الشرعية التي ذكرت أفضل الأعمال[١]. فمن باب الأدب مع النص - في أقل الأحوال - كان يجب عدم ذكرها ، فإن ذُكرت اضطرارًا (ولا اضطرار إلى ذكرها) لا تُرسل بغير اعتذارٍ عن ظاهرها الفاسد ومع التوضيح.

٤- الاحتجاج بالرؤيا في إثبات ما يعارض النص ! فالعبارة ليست دليلا شرعيًّا حتى تُنشر

---

(١) فإن قيل : لا يلزم أن يأتي به النص لفظا ، يقال : فلا أقلّ من احترام ظواهر النصوص بعدم الضرب في وجهها بما يناقضها .

أ-ففي الصحيحين : «عن أبي هريرة ﷺ : أن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ سئل أي العمل أفضل؟ فقال: (إيمان بالله ورسوله). قيل: ثم ماذا؟ قال: (الجهاد في سبيل الله). قيل: ثم ماذا؟ قال: (حج مبرور).»

ب-وفي صحيح مسلم : عن عبد الله بن مسعود ﷺ عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: « أفضل الأعمال - أو العمل - الصلاة لوقتها وبر الوالدين ».

ت-وفي صحيح مسلم : عن أبي قتادة ﷺ عن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ : « أنه قام فيهم فذكر لهم : أن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال».

ث-وفي سنن النسائي : عن عبد الله بن حُبْشِيٍّ الخَثْعميِّ ﷺ أنَّ النبيَّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ سُئِل: «أيُّ الأعمال أفضل؟ فقال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ : إيمانٌ لا شَكَّ فيه ، وجهادٌ لا غُلولَ فيه ، وحَجَّةٌ مبرورة».

ج-وفي صحيح ابن خزيمة : عن أبي بكر الصديق ﷺ أن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ سئل: «أي الأعمال أفضل؟ قال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ : العج والثج» .

والعج : رفع الصوت بالتلبية ، والثج : نحر البُدن والدم من المنحر .

ح-وفي الموطأ للإمام مالك : عن أبي هريرة ﷺ أنَّ رسولَ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «مَن قال: لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له ، له الملكُ وله الحمدُ وهو على كلِّ شيءٍ قدير ، في يوم مئةَ مرة ، كانت له عَدْلَ عَشْرِ رقاب ، وكُتِبت له مئةُ حسنة ، ومُحِيت عنه مئةُ سيئة ، ولم يأتِ أحدٌ بأفضلَ مما جاء به، إلّا أحدٌ عمل أكثرَ من ذلك».

خ-وفي صحيح البخاري : عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا : أن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كان يحتجر حصيرا بالليل فيصلي ، ويبسطه بالنهار فيجلس عليه ، فجعل الناس يثوبون إلى النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فيصلون بصلاته، حتى كثروا ، فأقبل فقال : يا أيها الناس ، خذوا من الأعمال ما تطيقون ؛ فإن الله لا يمل حتى تملوا ، وإن أحب الأعمال إلى الله ما دام وإن قل».

، ولا تقريرا علميا من عالم حتى تُلقى بلا توجيه ، إنما هي مجرّد زَعْمٍ لرؤيا ! ثم لم يقتصر الأمر على الاحتجاج بها فيما لم يرد في النص ، بل فيما يعارضه .

أما من زعم أنه لم يُحتج بها ، وإنما تم الاستئناس بها ، فلا أدري : هل يصح الاستئناس برؤيا يخالف ظاهرها أصل الإيمان ونص الشارع ، دون بيان وجه الاستئناس بها بما يوافق الشرع ؟!

***

الأُسُس الثلاثة التي قام عليها دفاع المدافعين

فلقد كان الدفاع عن عبارة تلك الرؤيا المزعومة يقوم على ثلاثة أُسُس :

الأول : تأويل العبارة بإضافة قيود لم تَرِدْ فيها ، بل مع ورود ما يدل على أنهم في إيرادهم لها قد أرادوا إطلاقها ، غير ملتفتين للقيود التبريرية التي ذكرها بعد النقد الموجه إليها بإسقاطها.

الثاني : أنه قد ذكرها العلماء وأسندوها ، والطعن فيها بالجهل والضلال طعنٌ فيهم ، وهم أجلّ من أن يُطعن عليهم بالضلال والجهل والخرافة .

الثالث : أن عبارات الصوفية لا ينتقدها إلا من عرف اصطلاحهم ، ولا يفهمها غيرهم .

والرد على الدفاع الأول :

خلاصة تقييدهم للعبارة لمحاولة تمرير باطل ظاهرها : أنهم أضافوا قيدين :

- قيدا للجملة الأولى متعلقًا بالوقوف أمام الولي : وهو أن المراد لا مطلق الوقوف ، وإنما المراد تزكية الولي وإرشاده وتأديبه .
- وقيدا للجملة الثانية متعلقًا بعبادة الله تعالى : وهو أن المقصود بها العبادة المدخولة بعدم الإخلاص وخلل النية كأول من تُسعَّر بهم النار .

والجواب عن ذكر هذين القيدين : أنهما لم يُذكرا في الرؤيا ولا في كلام حاكيها !

١ – فليس في النص قيدٌ يبين أن هذا الوقوف من أجل أن يزكي الولي بإرشاده وتأديبه تزكية النفس ، بل مجرّد الوقوف .

ثم أُكّد الإطلاق وأنه هو المراد ، وأُكّدت الغفلةُ عن هذا القيد عند إيراد الرؤيا : بثلاثة أمور :

الأول : تقليل مدة الوقوف بين يدي الولي بنحو خمس دقائق . فهل خمس دقائق كافية للتأديب والتزكية ، ومطلقا ؟! وأما الوقوف بين يدي الله تعالى في عبادة فلا يكفي لتحصيل هذه التزكية ؟! وهل شُرعت العبادات إلا لتزكية النفوس ، وهل جاء وحي الكتاب والسنة إلا لذلك ؟! وهل عُلمنا الأذكار من تهليل وتسبيح وتكبير وتحميد ونحو ذلك من الباقيات الصالحات إلا من أجل تزكية النفس ؟! آلقرآنُ مع التوجه لله تعالى به لا يزكي النفس ، ولا يزكيه إلا الوقوف أمام الولي ؟!

الثاني : قول الأستاذ الذي أورد الرؤيا عقب إيرادها : «إذا كان هذا فضل من وقف بين يدي ولي كامل قدر حلب شاة فكيف بمن أحبه وكيف بمن جالسه»، قولٌ يؤكد أنه يقصد الإطلاق ؛ لأنه فرّق بتعقيبه هذا بين المجالسة والوقوف ، ومن المعلوم أن مجالسة أهل العلم والصلاح هي وسيلة التربية والتزكية . إن هذه العبارة : «فكيف بمن أحبه وكيف بمن جالسه؟!» دليلٌ كافٍ على إرادة الإطلاق ، وأن المقصود بالوقوف مطلق الوقوف ، لا بقيد المجالسة التي تتيح للشيخ تربية المريد وتهذيبه .

الأمر الثالث الذي يدل أن المتحدث لا يريد هذا القيد : أن صاحب العبارة في دفاعه عنها أحالنا إلى مصدره في ذكرها ، وهو كتاب (سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أُقبر من العلماء والصلحاء بفاس) لمحمد بن جعفر الكتاني (ت١٣٤٥هـ)، كما سماه في دفاعه[1]، فإذا بالعبارة في هذا المصدر تخالف حكايته (كما سيأتي ذكره)، وهي عبارة تنافي دعوى تقييد الوقوف بين يدي الولي بأن المراد به وقوفه بين يديه للتربية والتزكية.

وها انا أنقل لفظ الرؤيا كما في المصدر المحال إليه (سلوة الأنفاس) :

---

(١) وسوف أعود إلى هذا الإحالة في الرد على دفاعهم الثاني .

«وفي (تحفة الإخوان) للإمام المرابي[١] عن بعض الصالحين أنه رأى النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في النوم ، فقال له : ما أفضل الأعمال ، يا رسول الله ؟ فقال : الجلوس بين يدي ولي من أولياء الله تعالى مقدار حلب شاه . قيل : حيًّا كان أو ميّتًا ؟ قال : حيًّا كان أو ميتًا !

وفي (الصفوة) للعلامة اليفرني[٢]، قال حدثنا شيخنا الفقيه الصوفي أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن[٣]، قال : حدثنا أبو سالم العياشي[٤]، عن أبي العباس الأبار[٥] ، عن ابن القاضي[٦] ، عن أبي زكرياء الحطاب[٧] ، عن والده محمد بن عبد الرحمن الحطاب شارح (مختصر خليل)[٨]، عن الشيخ العارف بالله أبي العباس سيدي أحمد زروق[٩]، قال :

---

(١) هو كتاب : (تحفة الإخوان ومواهب الامتنان في مناقب سيدي رضوان)، لأحمد بن موسى المُرابي (ت١٠٣٤هـ).

(٢) هو كتاب (صفوة ما انتشر من أخبار صلحاء القرن الحادي عشر) لمحمد بن الحاج بن محمد بن عبد الله الإفراني (وقيل : الوفراني والبفراني) الملقب بالصغير (توفي نحو سنة ١١٥٠هـ).

وكتابه مطبوع بتحقيق د/ عبد المجيد خيالي . في مركز التراث الثقافي المغربي : الدار البيضاء . سنة : ١٤٢٥هـ .

وهذه الرؤيا وردت في مقدمته (ص ٣٩-٤٠).

(٣) هو محمد بن عبد الرحمن بن عبد القادر الفاسي (١١٣٤هـ) . ترجم له تلميذه الإفراني في الصفوة (٣٧١-٣٧٣).

(٤) عبد الله بن محمد بن أبي بكر بن يوسف العياشي أبو سالم (ت١٠٩٠هـ) . صاحب الرحلة (ماء الموائد) والثبت (اقتفاء الأثر) و(الحكم بالعدل والإنصاف)، وغيرها من المؤلفات في العديد من العلوم .

(٥) هو أحمد بن محمد بن موسى الأبار (ت١٠٧١هـ)، ترجم له العياشي في اقتفاء الأثر (١١٣-١١٤).

(٦) أحمد بن محمد بن محمد بن أبي العافية المكناسي الزناتي (ت١٠٢٥هـ)، صاحب (جذوة الاقتباس فيمن حل من الأعلام مدينة فاس) و (درة الحجال في أسماء الرجال) وغيرها من المؤلفات .

(٧) يحيى بن محمد بن محمد بن عبد الرحمن الحطاب أبو زكريا (ت٩٩٥هـ)، فقيه مالكي .

(٨) صاحب (مواهب الجليل في شرح مختصر خليل) توفي سنة (٩٥٤هـ).

(٩) الإمام العلامة : أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البُرْنُسي الفاسي أبو العباس ، الشهير بزَرُّوق ،

حدثنا أبو العباس أحمد بن عقبة الحضرمي[1] أنه روى أن بعض الصالحين رأى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنام ، فقال له : يا رسول الله ، ما أدركناك حتى نسألك عن أفضل الأعمال ؟ فقال له عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : أفضل الأعمال : وقوفك بين يدي ولي من أولياء الله تعالى قدر حلب شاة أو ساعة . قلت : يا رسول الله ، حيًّا كان أو ميتًا ؟ قال : حيًّا كان أو ميّتًا .

ونقل هذه الحكاية أيضًا الشيخ أبو محمد سيدي عبد الله الخياط الهاروشي في كتابه المسمى بـ(الفتح المبين)[2]، عن الشيخ زروق ، وقال عقبها ما نصه : قال الشيخ سيدي محمد بن ناصر الدرعي في أجوبته : وهذا أقل ما ينبغي أن يمكث الزائر بين يدي الولي، أي : مقدار حلب شاة ، وما زاد فهو خير[3]»[4].

(ت٨٩٩هـ).

(١) أحمد بن عقبة اليماني الحضرمي ثم المكي نزيل القاهرة (ت٨٩٥هـ)، قال عنه السخاوي : «أحد من يعتقده الكثير من الناس». وهو من أكابر أهل التصوف .

(٢) (الفتح المبين والدر الثمين في فضل الصلاة والسلام على سيد المرسلين)، لعبد الله بن محمد الخيّاط الهارُوشي (ت١١٧٥هـ).

(٣) الفتح المبين والدر الثمين في فضل الصلاة والسلام على سيد المرسلين للهاروشي – دار جوامع الكلم : القاهرة – (١٢).

(٤) سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس للكتاني – تحقيق : عبد الله الكامل الكتاني ورفيقيه . دار الثقافة : الدار البيضاء – (١/ ٢٢).

وهذه صورة هذه الحكاية من مطبوعة هذا الكتاب :

ومع اختلاف هذه العبارة عن العبارة التي في المقطع المحكي ، وليس فيها قوله : «خيرٌ لك من أن تعبد الله حتى تتقطع إرْبًا إرْبًا »، وهي العبارة التي زادت حكايته شناعة . فإن هذه الحكاية التي أحالنا إليها الأستاذ ، وزعم أنها مصدره ، ورد فيها أن الوقوف بين يدي الولي حيا كان أو ميتا هو أفضل الأعمال . فكيف يجتمع هذا اللفظ مع دعوى تقييد العبارة بأن المقصود بالوقوف بين يدي الولي أنه يربي ويزكي ، فهل الميت يربي ويزكي ؟! وهكذا أفسد لفظ الرؤيا في المصدر الذي أحالنا إليه حاكيها تأويله هو والمدافع عنه ؛ لأنه بين أن هذا الوقوف المفضَّل على كل الأعمال هو الوقوف بين يدي الولي الميت والحي !

فعليهم الآن أن يبحثوا عن تأويل آخر ، كأن يقولوا : المقصود طلب البركة بزيارة قبور الأولياء أو الدعاء عند قبر الولي ، ونحو ذلك من التأويلات التي تخالف ظاهر العبارة أيضًا ، وتخالف تأويلهم للعبارة الذي ذكروه ، ولا يتضح معه وجهٌ لتفضيل ذلك على عبادة الله !!

وفي "تحفة الإخوان" للإمام المرابي عن بعض الصالحين أنه: رأى النبي صلى الله عليه وسلم في النوم، فقال له: ما أفضل الأعمال يا رسول الله؟، قال: « جلوس العبد بين يدي ولي من أولياء الله تعالى مقدار حلب شاة »، قيل: حيا كان أو ميتا ؟، قال: « حيا كان أو ميتا!! . . . ».

وفي "الصفوة" للعلامة اليفرني قال: « حدثنا شيخنا الفقيه الصوفي أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن قال: حدثنا أبو سالم العياشي عن أبي العباس الأبار عن ابن القاضي عن أبي زكرياء الحطاب عن والده محمد بن عبد الرحمن الحطاب شارح "مختصر خليل" عن الشيخ العارف بالله أبي العباس سيدي أحمد زروق قال: حدثنا الشيخ أبو العباس أحمد بن عقبة الحضرمي أنه روى أن بعض الصالحين رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام، فقال له: يا رسول الله؛ ما أدركناك حتى نسألك عن أفضل الأعمال!!، فقال له عليه الصلاة والسلام: « أفضل الأعمال: وقوفك بين يدي ولي من أولياء الله تعالى قدر حلب شاة أو ساعة ». قلت: يا رسول؛ الله حيا كان أو ميتا ؟، قال: « حيا كان أو ميتا ».

ونقل هذه الحكاية أيضا الشيخ أبو محمد سيدي عبد الله الخياط الهاروشي في كتابه المسمى "بالفتح المبين" عن الشيخ زروق، وقال عقبها ما نصه: « قال الشيخ سيدي محمد بن ناصر الدرعي في أجوبته: وهذا أقل ما ينبغي أن يمكث الزائر بين يدي الولي أي: مقدار حلب شاة – وما زاد فهو خير ».

٢- وليس في النص أن عبادة الله التي فُضِّل عليها الوقوف بين يدي الولي عبادةٌ مدخولة بالرياء وبنقص الإخلاص ، فضلا عن فسادها بشيء من ذلك ، بل العبارة تقول : «خير لك من أن تعبد الله حتى تتقطع إرْبًا إرْبًا». فأين القيد الذي يقول إن العبادة كانت مدخولةً بنيةٍ فاسدة أو بعمل قلبي يمنع تزكيتها للنفس ؟

ويؤكد أن هذا الإطلاق مرادٌ ومقصود لحاكيها أمران اثنان :

الأول : أن العبادة الفاسدة بالرياء معصية وشركٌ أصغر ، وبذلك سيكون الوقوف بين يدي الخباز والخضري خيرا منها ، بل سيكون كل عمل مباح خيرًا منها ، حتى اللهو المباح ! فلماذا يُخص الوقوف بين يدي الولي وحده بهذه الخيرية ؟! هذا يؤكد أن المفاضلة واقعة بين عملين فاضلين ، لا بين عمل فاضل وآخر فاسد ، وإلا لماذا تُخص عبادة الله تعالى ببيان أن الوقوف بين يدي الولي خيرٌ منها ؟! والحاصل أن العبادة الفاسدة بفساد النية كل عمل مباح خير منها !

الرسالة واضحة من هذا التقرير : لا سبيل إلى الله إلا بواسطة الولي .

الثاني : أورد الأستاذُ ناقلُ الرؤيا في رده عليّ كلامَ الإمام مالك عن شيخه التابعي الجليل محمد بن المنكدر : «كان محمد بن المنكدر سيد القراء ، وكان كثير البكاء عند الحديث ، وكنت إذا وجدتُ من نفسي قسوةً آتيه فأنظر إليه ، فأتعظ به وأنتفع بنفسي أياما ، وكان كثير الصلاة بالليل»، ثم تعقبها الأستاذُ بقوله : «مع أن الإمام مالكا كان يقوم الليل».

وقولُ الأستاذ : «مع أن الإمام مالكا كان يقوم الليل» يؤكد أنه لا يقصد في تفضيل الوقوف عند الولي على الوقف لعبادة الله تعالى ، بقيد أن تكون العبادةُ مدخولة ؛ لأنه لا شك أن الأستاذ لا يعتقد أن قيام الإمام مالك في تهجد الليل كان بنية فاسدة .

وهكذا يؤكد حاكي الرؤيا أن الوقوف على الولي أفضل من قيام الليل الذي كان يقوم به أحدُ سادة الأولياء وهو الإمام مالك ! إذا ما فسرنا كلام الأستاذ بدفاعه عن كلامه، وإذا ألزمناه بتفسيره !

على أن كلام الإمام مالك ليس في محل النزاع أصلا ؛ إلا بناء على استدلاله الفاسد هذا.

فالإمام مالك لم يفضل رؤية محمد بن المنكدر على عبادة الله ، وإنما ذكر أن رؤيته ورؤية بكائه عند التحديث مما يزيد الإيمان ، وهذا ليس محلا للخلاف أصلًا ، بل هذا مما اتفقت عليه الأمة ، ولا يخالف فيه حتى السلفية المعاصرة : أن مجالسة الصالحين ورؤيتهم نافعة . ولا نحتاج لإثبات ذلك إلى قصة الإمام مالك ؛ إذ يكفي تعريف التابعي وتابع التابعي ، الذي يُثبت الفضيلة لمجرّد الرؤية للصحابي وللتابعي ، وهو التعريف الذي يتفق عليه الجميع (بمن فيهم السلفية المعاصرة). ولا يخفى أن اشتراط كون الرائي مسلما لإثبات تلك الفضيلة للتابعي وتابع التابعي يبيّن أن سبب حصول الفضيلة هو عدم وجود المانع من الاستفادة الإيمانية منها ، والمانع هو الكفر .

وهكذا يتبيّن أنهم كلما حاولوا الدفاع عن العبارة الفاسدة زادوها فسادًا !

وهذان القيدان هما خلاصة ما ذكره المدافع عن هذه العبارة الفاسدة ، وهما قيدان لم يَرِدا في العبارة ، بل زادوا ظاهرها الباطل تأكيدًا بدفاعهم الفاسد .

٣- على أن إضافة القيود دليلٌ على فساد العبارة ، أو على حاجتها للبيان والتفسير ، ويزداد وجوب التفسير عندما تكون العبارة في غاية الفساد ، وتوهم معنى خطيرًا يخالف الشرع . وعندها يصبح إيرادها بلا تفسير مما يوجب الإنكار ، ولا يجيز – قبل ذلك – إيرادَها بلا بيان واضح . مع علمي أن البيان الواضح سوف يُفسد الشطح الذي كان هو سبب الإعجاب بها ابتداءً ؛ لأن هذا الشطح هو الذي يُعجب النفس الغرائبية (الميالة للغرائب)، والتي ترى فيها علما مكنونا ! وليتهم إذا رأوه كذلك : جعلوه من العلم المضنون به على غير أهله !

الرد على الدفاع الثاني : أنه قد ذكرها العلماء وأسندوها ، والطعن فيها بالجهل والضلال طعن فيهم .

والجواب :

١- عند العلماء : أن من أسند فقد أحالك إلى من رواه عنه ، ولا يلزم من الإسناد القبول ولا الحكم بصحة الإسناد ، فضلا عن صحة معنى المروي ومتنه ، فضلا عن

الاستدلال به والاحتجاج به . وإلا لأمكن الاستدلال بالموضوعات التي أسندها أبو نعيم وابن منده والخطيب وابن عساكر وغيرهم من الحفاظ لمجرد أنهم رووها ، ولو في سياق يوهم الاستشهاد بها ، مما أنكره عليهم الذهبي[1]. لأنهم كانوا يرون أن الرواية بالإسناد تبرّئ الذمّة ، وتُلقي بالعهدة على الرواة .

٢- أن إسناد الرؤيا غير متصل ، فلا يصح من جهة عدم الاتصال ، ففي الإسناد الذي ذكره صاحب العبارة من رواية العلامة الإمام أبي العباس أحمد زروق قال : حدثنا الشيخ أبو العباس أحمد بن عقبة الحضرمي : أنه روى أن بعض الصالحين رأى النبي

---

(١) قال الإمام الذهبي عن ابن عساكر : « هو مع جلالته وحفظه : يروي الأحاديث الواهية والموضوعة ولا يبينها، وكذا كان عامة الحفاظ الذين بعد القرون الثلاثة( ) ؛ إلا من شاء ربك ! فليسألنّهم الله تعالى عن ذلك !! وأي فائدة بمعرفة الرجال ومصنفات التاريخ والجرح والتعديل؛ إلا كَشْفُ الحديث المكذوب وهَتْكُه؟!». ميزان الاعتدال للذهبي (١/ ١١١) .

وقال الإمام الذهبي أيضًا عن ابن منده وأبي نعيم : « لا أعلم لهما ذنبا أكثر من روايتهما الموضوعات ساكتين عنها» سير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٦١). وقال عن أبي نعيم خاصة : « ما أعلم له ذنبا – والله يعفو عنه – أعظم من روايته للأحاديث الموضوعة في تواليفه، ثم يسكت عن توهيتها» سير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٦١) .

وقال كذلك عن الخطيب البغدادي : «وهو وأبو نعيم وكثيرٌ من العلماء المتأخرين لا أعلم لهم ذنبًا أكبر من روايتهم الأحاديث الموضوعة في تآليفهم غيرَ محذّرين منها ، وهذا إثم وجناية على السنن ! فالله يعفو عنا وعنهم!» الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد – تحقيق : محمد الموصلي – (٥١رقم٩) .

وفي موطن آخر ذكر الإمام الذهبي حديثا باطلا ، ثم قال عن الخطيب : « العجب من الخطيب ! كيف روى هذا ، وعنده عدة أحاديث من نمطه ، ولا يبين سقوطها في تصانيفه!» ميزان الاعتدال للذهبي (٣/ ٢٠٩).

وفي موطن آخر ذكر الإمام الذهبي حديثا باطلا ، ثم قال عن الخطيب : « العجب من الخطيب ! كيف روى هذا ، وعنده عدة أحاديث من نمطه ، ولا يبين سقوطها في تصانيفه!» ميزان الاعتدال للذهبي (٣/ ٢٠٩).

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنام ...

فلم يذكر أبو العباس الحضرمي أنه سمعها من أحد الصالحين ، ولكنه ذكرها حكاية تُروى عن أحد الصالحين ، فالله أعلم ممن سمعها ، وكم بينه وبين من رآها ، إن صح أن أحدًا رآها !

وفي مثل هذه العبارات المستنكرة لن نقبل إلا الإسناد الذي يصححها ، لكي نحاكم قائلها إلى أدلة الشرع .

وقد ذكر بعض الأئمة أن من دواعي الإرسال : علم المرسِل بضعف المرسَل ، فيرسله لكي لا تُتوهَّمهم صحته[1]. هذا في الحديث النبوي ، وفي زمن الرواية ، وفي زمن أئمة الرواية . فكيف إذا جئنا لآخر الزمان ، وقصص وحكايات دراويش الصوفية ومجاذيبهم ؟!

٣- اللفظ الذي ورد في المصدر المحال إليه ليس فيه النص على تفضيل الوقوف بين يدي الولي على عبادة الله تعالى حتى تتقطع إربا إربا ، وعدم ذكر هذا التفضيل ، أخف سوءًا وأقرب من بُعد التأويل الذي وقع بذكر ذلك التفضيل .

وكنت أتمنى من الأستاذ ناقل الرؤيا أن يذكر لنا مصدره الذي يسند العبارة بلفظها

---

(١) قلت في شرحي للموقظة : «قال الآجري لأبي داود: «مراسيل الثوري؟ قال: لا شيء، لو كان عنده شيء لصاح به».

وقال أحمد بن سنان الواسطي : كان يحيى بن سعيد القطان لا يرى إرسال الزهري وقتادة شيئا، ويقول: هو بمنزلة الريح، ويقول: هؤلاء قوم حُفّاظ ، كانوا إذا سمعوا الشيءَ عَلِقُوه.

وقال القطان أيضا : مرسل الزهري شرٌّ من مرسل غيره ؛ لأنه حافظ، وكل ما قَدِرَ أن يُسمِّي سَمَّى ، وإنما يترك من لا يستجيز أن يسميه.

ولا يُعدُّ إسقاطُه للضعيف (لو علمه) خيانةً للدين ، لأنه لم يوهمك بصحة الحديث كأن يستبدل الضعيف بثقةٍ ، وإنما جعلك ترد الحديث بالإرسال عوضًا عن ردِّه بضعف الراوي ». شرح الموقظة (٢٤٨).

الذي حكاه نفسه ، أما أن يحيلنا إلى مصدر يوهم أنه أورد العبارة بلفظه ، والواقع أن الأمر بخلاف ذلك ، فهذا ليس من الدقة في شيء ، ولن أقول : ليس من الأمانة ، ولن أصفه بالتدليس ، من باب إحسان الظن الواجب .

٤- لو أن هذه العبارة وردت في كتاب متخصص ، هل هذا كاف لإيرادها ، ثم للمنع من نقدها وبيان بطلانها ؟!

أولا : كم في كتب الصوفية من العبارات المزعجة المنافية في ظاهرها للشريعة ، والتي لا يجيز مُتَشَرِّعو الصوفية حكايتها ؛ لأنها تسبب الفساد ، بغض النظر عن أنواع الأعذار التي تقال لأصحابها . بل بلغ ببعض متشرِّعة الصوفية تحريم الاطلاع على كتب ابن العربي ، مع اعتقادهم ولايته ؛ لأن كتبه فيها عبارات مشكلة جدا تعارض الشريعة في دلالتها .

بل أنى لمالكي أن يجوِّز حكايةَ مثل هذه العبارات المشكلة جدا (الباطلة جدّا)، وموقف الإمام مالك من التحديث بالصحيح من أحاديث الصفات التي توهم التشبيه مشهور ، وأنه كان ينهى عن ذلك .

فقد كان الإمام مالك ينهى عن التحديث بالأحاديث التي توهم التشبيه ، ولولا أنها عنده من المشتبهات التي لا يُحسن التعامل معها إلا أهل العلم ، لما نهى عن التحديث بها؛ إذ كيف يجوز أن يُنهى عن التحديث بما قاله النبي ﷺ ؛ إلا على الوجه الذي ذكرناه ، وأنه من باب : «حدِّثُوا الناس بما يعرفون ، أتحبون أن يكذب الله ورسوله»[(١)]، و: «ما أنت بِمُحَدِّثٍ قومًا حديثًا لا تَبْلُغُهُ عقولُهم ؛ إلا كان لبعضهم فتنةً»[(٢)].

قال تلميذ مالك وناقل فقهه عبد الرحمن بن القاسم العُتقي (ت١٩١هـ) : «**ولا ينبغي**

---

(١) صحَّ عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صحيح البخاري – طبعة التأصيل – (رقم١٣١)، وإنما أخّر البخاري إسناده عن متنه لأنه أثر موقوف ، وشرط البخاري تخريج المرفوع .

(٢) صحَّ عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مقدمة صحيح مسلم – طبعة التأصيل – (رقم١٣).

لأحدٍ أن يصف الله تعالى إلا بما وصف به نفسه ، ولا يُشَبِّهُهُ كذلك بشيء ، وليقل : له يدان كما وصف به نفسه ، وله وجه كما وصف به نفسه . **تقف عند ما في الكتاب** ، لأن الله سبحانه لا مثل له ولا شبيه له ولا نظير له . **ولا يروي أحد مثل هذه الأحاديث** : مثل : «إن الله خلق آدم على صورته»، ونحو ذلك من الأحاديث . **وأعظمَ مالكٌ أن يتحدث أحدٌ بمثل هذه الأحاديث أو يُردِّدها [وفي لفظ : أو يرويها، وضعفه]**»[1].

وقد قال يحيى بن إبراهيم بن مُزَين الطُّلَيطلي (ت٢٥٩هـ) : «إنما كره مالكٌ أن يتحدث بتلك الأحاديث ؛ لأن فيها حَدًّا وصفة وتشبيهًا ، والنجاة في هذا : الانتهاءُ إلى ما قال الله عز وجل ووصف به نفسه : بوجه ، ويدين ، وبَسْطٍ ، واستواء ، وكلام ، فقال ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِۚ﴾ وقال ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ وقال ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦۚ﴾ وقال ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾، فليقل قائلٌ بما قال الله ، ولْيَنْتَهِ إليه ، ولا يَعْدُوه ، ولا يُفسِّره ، ولا يقل كيف ؛ فإن في ذلك الهلاك ؛ لأن الله كلف عبيده الإيمان بالتنزيل ، ولم يكلفهم الخوض في التأويل الذي لا يعلمه غيرُه . وقد بلغني عن ابن القاسم أنه لم ير بأسا برواية الحديث : أن الله ضحك ، وذلك لأن الضحك من الله ، والتنزّل ، والملالة ، والتعجب منه = ليس على جهة ما يكون من عباده»[2].

وقال ابن أبي زيد القيرواني : «قال أصبغ : قال ابن القاسم : ومن قال : الله لم يكلِّم موسى : فَلْيُسْتَتَبْ ، فإن تاب وإلا قُتل .

ولا ينبغي لأحد أن يصف الله تعالى إلا بما وصف به نفسه ، ولا يشبهه كذلك بشيء ،

---

(١) النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات لابن أبي زيد (١٤/ ٥٥٣)، وأصول السنة لابن أبي زمنين (٧٥)، والبيان والتحصيل لابن رشد (١٦/ ٤٠٠)، والجامع لمسائل المدونة لابن يونس (٢٤/ ٦٨).

(٢) التمهيد لابن عبد البر (٧/ ١٥١-١٥٢)، وفي طبعة بشار (٥/ ١٦٣).

وليقل : له يدان كما وصف به نفسه ، وله وجه كما وصف به نفسه . **تقف عند ما في الكتاب** ، لأن الله سبحانه لا مثل له ولا شبيه له ولا نظير له . ولا يروي أحدٌ مثل هذه الأحاديث ، مثل : «إن الله خلق آدم على صورته»، ونحو ذلك من الأحاديث. وأعظمَ مالكٌ أن يتحدث أحدٌ بمثل هذه الأحاديث أو يرددها»[1].

وقال أبو بكر الأبهري (ت٣٧٥هـ) في (شرح المختصر الكبير) : «وسئل مالك عمن يتحدث الحديث الذي قالوا: «إن الله تعالى خلق آدم على صورته»، والذي جاء: «أن الله يكشف عن ساقه يوم القيامة»، و«أنه يدخل يده في جهنم، فيخرج منها من أراد»؟ فأنكر ذلك إنكارا شديدا ، ونهى أن يتحدث بها أحد . فقيل له : إن ناسا من أهل العلم يتحدثون بها . فقال : من هم ؟ فقلنا له : ابن عجلان ، عن أبي الزناد . فقال : لم يكن ابن عجلان يعرف هذه الأشياء ، ولم يكن عالما .

إنما كره أن يتحدث بهذه الأشياء ؛ من قِبَلِ أنها ليست صحيحة الإسناد عنده ، فلا يجوز أن يضاف إلى رسول الله ﷺ ويُتحدَّث عنه بما ليس بصحيح الرواية عنه .

ولأن في ذلك ضربًا من التشبيه ، والله يتعالى عن التشبيه بخلقه ، قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾.

ولأن هذه الأحاديث إذا صحت ، لم توجب علم الحقيقة ، وإنما توجب علم الظاهر، ولا يجوز تَرْكُ ما يُوجب العلمَ الحقيقيَّ الذي أوجبه العقلُ بخبرٍ غير صحيح ، ولو صحَّ أيضا لما أَوْجَبَ العلمَ الحقيقيَّ كما يوجبه العقل والقياس»[2].

ولئن أورد الأبهري سببين لنهي الإمام مالك عن التحديث بهذه الأحاديث ، ورآهما كليهما سببين للنهي عند الإمام مالك ، فهو إنما فعل ذلك لصحة السببين كليهما عن

---

(١) النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات لابن أبي زيد (١٤/ ٥٥٣).

(٢) شرح المختصر الكبير لابن عبد الحكم لأبي بكر الأبهري – تحقيق : أحمد عبد الله حسن . جمعية دار البر : دُبي . سنة : ١٤٤٢هـ . (٤/ ٦١٩-٦٢٠).

الإمام مالك . فقد نهى الإمام مالك عن التحديث بالضعيف الذي لم يصح عنده ، ونهى كذلك عن التحديث بالمشتبه الذي يوهم التشبيه .

بل لقد مال الأبهري – وهو من جِلّة فقهاء المالكية العراقيين المتقدّمين – ميلًا ظاهرًا إلى أن هذه الأحاديث توهم التشبيه الموجب للردّ أو التأويل عنده .

ولذلك قال ابن عبد البر (ت٤٦٣هـ) معلِّقا على نهي الإمام مالك عن التحديث بهذه الأحاديث : «وإنما كره ذلك مالكٌ خشيةَ الخوض في التشبيه»[١].

وقال ابن رُشد (ت٥٢٠هـ) في (البيان والتحصيل) : «وما تضمنته هذه الرواية من كراهية مالك لرواية هذه الأحاديث التي يقتضي ظاهرُها التشبيه ، وإعظامه أن يُحدَّث بها ، مثل ما روي من : «الله خلق آدم على صورته»؛ ونحوها من الأحاديث = فالمعنى من ذلك : أنه كَرِهَ أن تُشاع روايتها ، ويكثر التحدُّثُ بها ، فيسمعها الجهالُ الذين لا يعرفون تأويلها ، فيسبق إلى ظنونهم التشبيه بها ، وسبيلها إذا صحَّت الرواياتُ بها : أن تُتأوَّلَ على ما يصح مما ينتفي بها عن الله تشبيهه بشيء من خلقه ، كما يُصنع بما جاء من القرآن والسنن المتواترة والآثار مما يقتضي ظاهره التشبيه»[٢].

فإذا كان هذا هو موقف الإمام مالك من التحديث بما صح عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ إذا كان مما يلتبس فهمه على العامة ، فكيف برؤيا سيئة اللفظ ، فاسدة التقرير ، تحتاج تحريفًا لدلالتها حتى تصح حكايتها ! ثم تُروى وتُلقى على العامة ، وتوضع في الإنترنت ليشاهدها الجميع ، ودون تحريف باسم التأويل أيضًا !

٥– كل يؤخذ من قوله ويُرد : فلو قال هذه العبارة أحد العلماء الصالحين ، لخطأناه بها الخطأ الكبير . نعم قد نُسقط القول ولا نُسقط القائل ؛ إذا صدر من عالم له قدم صدق في العلم والصلاح . ولكن قد لا يستحق من ليس له تلك المكانة حصانةَ بعدم إسقاطه

---

(١) التمهيد لابن عبد البر – طبعة المغرب – (٧/ ١٥٠).

(٢) البيان والتحصيل لابن رشد (١٦/ ٤٠٢).

شخصيا .

على أن عبارتي كانت متوجهة للمقالة ، لا إلى القائل ، رعاية لحق القائل .

الرد على الدفاع الثالث : الثالث : أن عبارات الصوفية لا ينتقدها إلا من عرف اصطلاحهم.

أما أنه لا يحق لمن لا يعرف اصطلاحات الصوفية أن يقدح فيهم بغير علم ، فهذا مما دَرَّستُه لطلابي منذ عشرات السنين ، وقيدته في شرحي للموقظة[1]. فلا أدري كيف استجاز بعضهم اتهامي بأنني عندما انتقدت العبارة انتقدتها لجهلي باصطلاحات الصوفية ؟! أفدخل قلبي حتى عرف ما أعرف وما لا أعرف ؟! أم أن عيبي عنده هو أنني كنت منتسبا للسلفية المعاصرة ، فهذا أجاز له أن يدعي علم دخائل القلوب ! وهل عرف هذا المدافع ما اشتغلتُ به من العلوم ؟! وهل اطلع على طريقتي في البحث وازدخار مكتبتي (بحمد الله) بكتب اصطلاحات الصوفية القديمة التراثية والحديثة ؟! إن الدخول في غيب ما يجهله المرء كما حصل ، لا يقع إلا بسبب اغترار أو حظ نفس أو حمية جاهلية تقود إلى قول الباطل!

على أن العبارة ليس فيها اصطلاحٌ صوفي أصلا ، فالظاهر أن من زعم أنه صاحب الحق في الكلام عن التصوف وعباراته هو من يحتاج أن يعرف ما هي اصطلاحات الصوفية ؛ لأنه وَصَفَ عبارةً ليس فيها اصطلاحٌ أصلا بأنها من اصطلاحات الصوفية التي يحتكرون حقَّ الكلام فيها لأنفسهم وحدهم !

على أنني سأهدي الصوفي الذي يحتكرُ حقَّ الإنكار أو القبول في نفسه هديةً يستضيء بها ، صادرةً من الإمام الصوفي الكبير أبي العباس زرّوق الفاسي (ت٨٩٩هـ)، حيث قال في كتابه الجليل (قواعد التصوف) : **«فمن ثَمَّ صحَّ إنكارُ الفقيه على الصوفي ، ولم يصح إنكارُ الصوفي على الفقيه»**[2].

---

(١) شرح الموقظة – دار المعراج : دمشق . الطبعة الثانية ١٤٤٣هـ –(٥٣٠، ٥٧٣).

(٢) قواعد التصوف لزروق – تحقيق : نزار حمادي . دار الضياء : الكويت – (٥٣).

فإن قصد هذا المدافع أن في العبارة شطحًا صوفيا ، فأخطأ بوصف (الشطح) بأنه (اصطلاح)، فهذا يدل على أنه هو من يحتاج أن يعرف اصطلاحات الصوفية .

على أن الرؤيا المحكية ليست من باب الشطح الصوفي الذي يصدر من الصوفي حال استيلاء الوجد عليه . فهي رؤيا محكية ، وليست عبارة صدرت من قائلها بغير قصد ظواهرها .

وإن كانت شطحًا ، فالشطح يُعتذر بكونه شطحا عمن صدر منه ، ويُخطّأ ظاهر اللفظ ، وقد يُتأول لقائله . لكن لا يجوز إطلاق حكايته ، مع مخالفة ظاهره للشرع .

***

تنبيه : من باب حسن الظن بالمسلم ، فإني أصدّق أن من أطلق تلك العبارة وحكى تلك الرؤيا لم يقصد دلالة لفظها الباطلة ، رغم اضطرابه في تأويلها ، بما يؤكد إرادته الظاهر في عبارة ، وتأويله في عبارة أخرى ، كما سبق بيانه .

وهذا الاضطراب ينتج من ضعف الدقة في تحري الصواب ، ومن الانجرار وراء العواطف بلا فقه .